

Distr.: Limited  
9 March 2010  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة  
الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة  
المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين  
الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي  
والعشرين": تعميم مراعاة المنظور الجنساني  
وأوضاع المرأة ومسائل برنامجية

اليمن\* وفلسطين\*: مشروع قرار

توصي لجنة وضع المرأة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع  
القرار التالي:

## حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وقد نظر مع التقدير في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم  
المساعدة إليها<sup>(١)</sup>،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

\*\* وفقا للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) E/CN.6/2010/4.



وإذ يشير إلى استراتيجيات نيروبي التطوعية للنهوض بالمرأة<sup>(٢)</sup>، ولا سيما الفقرة ٢٦٠ المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين المعتمد في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة<sup>(٣)</sup>، وإلى نتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"<sup>(٤)</sup>،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ١٤/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وإلى قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣، المتعلق بمنع نشوب الصراعات المسلحة، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ المتعلق بالمرأة والسلام والأمن،

وإذ يشير كذلك إلى إعلان القضاء على العنف ضد المرأة<sup>(٥)</sup> من حيث صلته بحماية السكان المدنيين،

وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٦)</sup> والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٦)</sup>، واتفاقية حقوق الطفل<sup>(٧)</sup>، وإذ يؤكد من جديد وجوب احترام صكوك حقوق الإنسان هذه في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء الحالة الخطيرة للمرأة الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، نتيجة الأثر الشديد الناجم عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي غير المشروع بجميع مظاهره،

وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء ما تواجهه النساء والفتيات الفلسطينيات في ظل الاحتلال الإسرائيلي من صعوبات متزايدة، من بينها استمرار عمليات هدم المنازل والزيادة

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٤) قرار الجمعية العامة د-٢٣/٢، المرفق، والقرار د-٢٣/٣، المرفق.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٤٨/١٠٤.

(٦) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

الحادة في الفقر والتصاعد الهائل للبطالة وتفاقم حالة انعدام الأمن الغذائي وحوادث العنف المتري وتدني مستويات الصحة والتعليم ومستويات المعيشة، بما فيها تزايد حالات الإصابة بالصدمة وانخفاض مستوى السلامة النفسية، وإزاء تعمق الأزمة الإنسانية وتفاقم حالة انعدام الأمن والاستقرار في الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في قطاع غزة،

**وإذ يعرب عن استيائه** إزاء تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات الفلسطينيات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان الخاصة بمن الناتج عن الأثر الشديد لاستمرار الممارسات الإسرائيلية غير القانونية، بما فيها بناء وتوسيع المستوطنات والجدار، وتواصل إغلاق المعابر وفرض قيود على حركة الأفراد والبضائع، مما أثر سلباً على حقهن في الحصول على الرعاية الصحية، بما في ذلك حصول الحوامل على الخدمات الصحية المتعلقة بالرعاية السابقة للولادة وضمان ولادة مأمونة، والتعليم والعمل والتنمية وحرية التنقل،

**وإذ يعرب عن قلقه البالغ على وجه الخصوص** إزاء استمرار تدهور الوضع الاجتماعي والاقتصادي والإنساني في قطاع غزة، بما في ذلك الوضع الناتج عن العمليات العسكرية الإسرائيلية وفرض حصار يقوم على إغلاق مطول للمعابر الحدودية وفرض قيود صارمة على حركة جميع الأشخاص والبضائع، مما يؤثر سلباً على كل جانب من جوانب حياة السكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، في قطاع غزة،

**وإذ يشدد على أهمية** تقديم المساعدة، ولا سيما المساعدة في حالات الطوارئ، من أجل التخفيف من وطأة الحالة الاقتصادية - الاجتماعية والإنسانية الأليمة التي تواجهها النساء الفلسطينيات وأسرهن،

**وإذ يشدد على أهمية تعزيز دور المرأة في بناء السلام** وصنع القرارات المتعلقة بمنع نشوب النزاعات وتسويتها سلمياً في إطار الجهود المبذولة لكفالة سلامة جميع نساء المنطقة ورفاهيتهن، وإذ يؤكد على أهمية مشاركتهم وانخراطهم على قدم المساواة مع الرجال في جميع الجهود المبذولة لتحقيق السلام والأمن وصونهما وتعزيزهما،

١ - **يحث المجتمع الدولي على مواصلة إيلاء اهتمام خاص لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات الفلسطينيات وعلى تكثيف تدابير الرامية إلى تحسين الظروف الصعبة التي تواجه النساء الفلسطينيات وأسرهن في ظل الاحتلال الإسرائيلي؛**

٢ - **يؤكد من جديد أن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال يشكل العقبة الرئيسية التي تحول بين النساء الفلسطينيات ومواصلة النهوض بمن واعتمادهن على النفس والمشاركة في تنمية مجتمعهن، ويشدد على أهمية الجهود المبذولة من أجل تعزيز دورهن في صنع القرارات**

المتعلقة بمنع نشوب النزاعات وحلها وضمان مشاركتهم وانخراطهم على قدم المساواة مع الرجال في جميع الجهود المبذولة من أجل تحقيق السلام والأمن وصونهما وتعزيزهما؛

٣ - **يطلب** بأن تمتثل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، امتثالاً تاماً لأحكام ومبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٨)</sup>، والأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧<sup>(٩)</sup>، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩<sup>(١٠)</sup>، وسائر أحكام ومبادئ وصكوك القانون الدولي ذات الصلة، بما فيها العهود الدولية لحقوق الإنسان، من أجل حماية حقوق النساء الفلسطينيات وأسرهن؛

٤ - **يهيب** بإسرائيل تسهيل عودة جميع اللاجئين والمشردين من النساء والأطفال الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم، امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٥ - **يهيب** بالمجتمع الدولي مواصلة تقديم المساعدات والخدمات الملحة، والمساعدات الطارئة بصفة خاصة، للتخفيف من حدة الأزمة الإنسانية المستحكمة التي تعاني منها النساء الفلسطينيات وأسرهن، والمساعدة في إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة، مع إدماج منظور جنساني في صلب جميع برامجها الدولية للمساعدة؛

٦ - **يطلب** إلى لجنة وضع المرأة مواصلة رصد استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة<sup>(١١)</sup> واتخاذ إجراءات بشأن تنفيذها، لا سيما الفقرة ٢٦٠ المتعلقة بالنساء والأطفال الفلسطينيين، ومنهاج عمل بيجين<sup>(١٢)</sup>، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"<sup>(١٣)</sup>؛

٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل استعراض الحالة وأن يساعد النساء الفلسطينيات بجميع السبل المتاحة، بما فيها تلك الواردة في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها<sup>(١٤)</sup>، وأن يقدم إلى لجنة وضع المرأة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً يتضمن المعلومات المقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

(٨) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د-٣).

(٩) انظر Carnegie Endowment for International Peace, *The Hague Conventions and Declarations of 1899* (New York, Oxford University Press, 1915).

(١٠) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.